

اليوم: الثلاثاء  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٧ / ٢١ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥ / ١ / ٢١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الصلاة .. فتوى

(وقت الجمعة هو وقت صلاة الظهر) رقم الفتوى (٦٠٣٧)

سائل يقول:

في قريتنا يؤذن للجمعة قبل وقت الظهر المعتاد بربع ساعة تقريباً، والنساء يصلين في بيوتهن ظهراً عند الأذان مباشرة، فما الحكم؟

الجواب:

الذي عليه أكثر العلماء أن خطبة الجمعة تبتدىء في وقت صلاة الظهر، فهو أول وقتها؛ ففي البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: «كنا نصلي الجمعة إذا زالت الشمس»، وهذا هو وقت صلاة الظهر، وما جاء من أدلة أن الجمعة تكون قبل ذلك فهي محتملة وقابلة للتأويل؛ فعلى هذا يكون الأذان للجمعة في نفس الوقت الذي يؤذن فيه لصلاة الظهر، وفيه مصلحة أيضاً: أن من في البيوت ممن لا يحضر الجمعة يصلي الظهر في وقتها، ولا يتقدم عليه.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن أبي بكر



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590